

# الفساد الإقتصادي

وأثره على المجتمع

دراسة فقهية مقارنة



دكتور

أسامة السيد عبد السميع

كلية الشريعة والقانون بالقاهرة

جامعة الأزهر



دار الجامعة الجديدة

## ١- الفهرس العام

الصفحة	الموضوع
١١	تقديم
١٣	خطة البحث
١٥	التمهيد : ماهية الفساد أو الإفساد الاقتصادي فى الأرض
١٩	الفصل الأول : صور الفساد الاقتصادي فى المجتمع وأثارها الاقتصادية
٢٣	الصورة الأولى: فساد اقتصادى بمعصية الله عز وجل
٢٤	الصورة الثانية: فساد اقتصادى فى المعاملات التجارية
٤٢	الصورة الثالثة : فساد اقتصادى بأكل مال اليتيم ظلماً وبغير وجه حق .
٤٣	الصورة الرابعة : فساد اقتصادى بإهلاك الحرث والنسل
٤٥	الصورة الخامسة : إفساد فى المعاملات المالية .
٦٣	الصورة السادسة : فساد اقتصادى بالتكبر والغرور وعدم أداء الحقوق المالية المفروضة .
٦٧	الصورة السابعة : إفساد اقتصادى باحتلال دولة لدولة أخرى .
٦٩	الفصل الثانى : علاج الفساد الاقتصادي وأثر ذلك .

الصفحة	الموضوع
٧١	أولاً : امتناع أرباب الفساد اختياراً عن الإتيان لأي جريمة من جرائم الفساد الاقتصادي لشعورهم بحرمة ذلك
٧٥	ثانياً : قيام ولي الأمر أو من ينوبه كالمحتسب مثلاً وما يماثله حالياً وهم رجال الضبط القضائي لمراقبة الفساد في المعاملات التجارية .
٧٦	ثالثاً : التعريض بالمفسد سواء كان تعريضاً بالقول أم بالفعل
٧٨	رابعاً : الإبلاغ عن المفسد إلى السلطات العامة .
٨٧	خامساً : العلانية في تنفيذ عقوبات الفساد الاقتصادي .
٩١	سادساً : توعية الجماهير بمخاطر الفساد الاقتصادي
٩٥	الفصل الثالث : عقوبة الفساد الاقتصادي في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي
٩٩	المبحث الأول : العقوبة الدنيوية للفساد الاقتصادي
١٨٩	المبحث الثاني : العقوبة الأخروية للفساد الاقتصادي
١٩٥	المبحث الثالث : العقوبة ذات الطبيعة الخاصة للإفساد في الأرض .
٢٠٣	الخاتمة
٢١١	الملاحق
٣٢٣	مصادر البحث
٣٤٩	فهرس الموضوعات
.	.

## ٢- الفهرس التحلیلی

الصفحة	الموضوع
٧	إهداء
٩	أنوار من كتاب الله تعالى
١٠	أنوار من سنة النبي ﷺ
١١	تقديم
١٣	خطة البحث
١٥	التمهيد :
	ماهية الفساد أو الإفساد الاقتصادي في الأرض
١٩	الفصل الأول : صور الفساد الاقتصادي في المجتمع وآثارها الاقتصادية
٢١	تمهيد وتقسيم
٢٣	الصورة الأولى: فساد اقتصادي بمعصية الله عز وجل
٢٤	الصورة الثانية: فساد اقتصادي في المعاملات التجارية
٢٤	أولاً: فساد اقتصادي بسبب التطفيف في الكيل والميزان
٣١	الإعجاز الاقتصادي في حوار سيدنا شعيب عليه السلام مع قومه
٣٥	ثانياً : الفساد الاقتصادي بطريق الغش
٣٦	١ - مفهوم الغش وحكمه .
٣٧	٢ - أدلة تحريم الغش .
٤٠	٣- مجالات الغش
٤١	٤ - الآثار الاقتصادية للغش .

٤٢	الصورة الثالثة : فساد اقتصادى بأكل مال اليتيم ظلماً وبغير وجه حق .
٤٣	الصورة الرابعة : فساد اقتصادى بإهلاك الحرث والنسل
٤٥	الصورة الخامسة : إفساد فى المعاملات المالية .
٤٥	أولاً : فساد اقتصادى بالسطو وقطع الطريق " الحرابة "
٤٧	- المفاصد الاقتصادية لقطع الطريق .
٤٨	ثانياً : الفساد الاقتصادى بدفع وتلقى الرشوة
٤٨	١ - مفهوم الرشوة .
٤٩	٢ - أول واقعة رشوة فى التاريخ .
٤٩	٣ - حكم الرشوة ودليل ذلك
٥٥	٤ - الرشوة محرمة فى جميع الأديان
٥٦	٥ - مدى شرعية التحايل بالرشوة للوصول إلى الحق .
٦١	٦ - مجالات الرشوة .
٦٢	٧ - الآثار الاقتصادية للرشوة .
٦٣	الصورة السادسة : فساد اقتصادى بالتكبر والغرور وعدم أداء الحقوق المالية المفروضة .
٦٧	الصورة السابعة : إفساد اقتصادى باحتلال دولة لدولة أخرى .
٦٩	الفصل الثانى : علاج الفساد الاقتصادى وأثر ذلك .
٧١	أولاً : امتناع أرباب الفساد اختياراً عن الإتيان لأى جريمة من جرائم الفساد الاقتصادى لشعورهم بحرمة ذلك
٧٥	ثانياً : قيام ولى الأمر أو من ينوبه كالمحتسب مثلاً وما يماثله حالياً وهم رجال الضبط القضائى لمراقبة الفساد فى المعاملات التجارية .

٧٦	ثالثاً : التعريض بالفسد سواء كان تعريضاً بالقول أم بالفعل
٧٨	رابعاً : الإبلاغ عن المفسد إلى السلطات العامة .
٧٩	- مدى شرعية الأخذ بقول المبلغ والحكم بناء على ذلك
٨٢	- هل يعتبر الإبلاغ عن المفسد بالغش ونحو ذلك مثلاً من قبيل المخابر والغيبية ؟
٨٥	إعمال لقياس كطريق من الطرق للإبلاغ عن المفسد
٨٥	١ - الإبلاغ عن المفسد قياساً على تجريح الرواة وتعديل الشهود
٨٦	٢ - كما أن الإبلاغ عن المفسد بالغش جائز حيث جاهر بالظن
٨٧	- النظم أمام القضاء
٨٧	سأ : العلانية في تنفيذ عقوبات الفساد الاقتصادي .
٨٨	كفة من العلانية في تنفيذ العقوبات
٨٨	سند العلانية في تنفيذ العقوبات .
٨٨	العلانية بالطريق المباشر .
٩٠	العلانية بالطريق غير المباشر .
٩١	سأ : توعية الجماهير بمخاطر الفساد الاقتصادي
٩٣	نصحة علاج الفساد الاقتصادي .
٩٥	صل الثالث : عقوبة الفساد الاقتصادي في الفقه الإسلامي
	قانون الوضعي
٩٧	ييد وتقسيم
٩٩	بحث الأول : العقوبة الدنيوية للفساد الاقتصادي
٩٩	ييد وتقسيم

١٠١	المطلب الأول : العقوبة الدنيوية للفساد الإقتصادي بالسطو وقطع الطريق في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي .
١٠١	تمهيد وتقسيم
١٠٢	الفرع الأول : العقوبة الجنائية للفساد الإقتصادي بالسطو وقطع الطريق في الفقه الإسلامي
١٠٣	آراء الفقهاء الموقع الجغرافي لجريمة الإفساد في الأرض بالحرابة .
١٠٣	آراء الفقهاء
١٠٧	الأدلة
١٠٨	الرأى الراجح
١١٠	أول جريمة حرابة أو إفساد في أرض الإسلام .
١١٣	العقوبة الجنائية لجريمة الإفساد بالحرابة أو قطع الطريق
١١٣	أنواع الإفساد في الأرض بقطع الطريق .
١١٣	آراء فقهاء الشريعة الإسلامية في العقوبة الجنائية .
١١٥	الصورة الأولى : إفساد بالقتل فقط .
١١٨	مدى إمكانية القصاص فيما دون القتل .
١٢٠	الصورة الثانية : إفساد بأخذ المال فقط .
١٢٢	الصورة الثالثة : إفساد بالقتل وأخذ المال معاً .
١٢٢	الحكمة من تغليظ العقوبة .
١٢٣	آراء الفقهاء في مقدار تغليظ هذه العقوبة .

١٢٦	الصورة الرابعة : إفساد بالخوف فقط .
١٢٧	آراء الفقهاء في المراد بالنفي من الأرض الوارد في آية المحاربة
١٢٩	خلاصة العقوبات الواردة في آية المحاربة
١٢٩	الرأى الراجع .
١٣٠	الشروع في جريمة الإفساد في الأرض بالحراية
١٣١	حكم توبة المفسدين في الأرض بالحراية قبل القبض عليهم.
١٣٦	الفرع الثاني : العقوبة الجنائية للفساد الاقتصادي بالسطو وقطع الطريق في القانون الوضعي
١٣٩	موازنة بين عقوبة جريمة الحراية في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي .
١٤١	الفرع الثالث : العقوبة المدنية للفساد الاقتصادي بالسطو وقطع الطريق
١٤٧	المطلب الثاني : العقوبة الدنيوية للإفساد في المعاملات المالية والتجارية في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي تمهيد وتقسيم
١٤٧	الفرع الأول : العقوبة الدنيوية لتطيف الكيل والميزان في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي
١٤٨	أولاً : عقوبة المطفين في الكيل والميزان في الفقه الإسلامي
١٤٨	١- عقوبة التعزير
١٤٩	٢- عقوبة القحط وغلاء الأسعار وظلم السلطان أو الحاكم لهم
١٥١	٣- مراقبة المكاييل والموازين كأمر وقائي قبل توقيع العقوبة

١٥٢	ثانياً : عقوبة المطففين في الكيل والميزان في القانون الوضعي
١٥٢	١- مآقرره القانون الوضعي بشأن أدوات الوزن والقياس والكيل
١٥٧	٢- مآقرره القانون الوضعي من عقوبات بشأن التطفيف في الكيل والميزان
١٦٠	ثالثاً : مقارنة بين عقوبة المطففين في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي .
١٦١	الفرع الثاني : العقوبة الدنيوية للغش في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي .
١٦١	أولاً : العقوبة الدنيوية للغش في الفقه الإسلامي
١٦٢	ماورد من أقوال الفقهاء في شأن عقوبة مرتكب جريمة الغشّ
١٦٢	العقوبة الأصلية
١٦٤	العقوبة التبعية
١٦٤	ثانياً : عقوبة الغشّ في القانون الوضعي
١٦٦	١- ماورد في القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٦٦م الخاص بمراقبة الأغذية وتنظيم تداولها
١٦٩	٢- ماورد بالقانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٤١م بشأن قمع التديليس والغشّ والمعدل بالقانون رقم ٢٨١ لسنة ١٩٩٤م
١٧٧	الفرع الثالث : العقوبة الدنيوية للرشوة في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي .
١٧٧	- العقوبة الأصلية للرشوة .
١٨٤	- العقوبة التكميلية للرشوة .
١٨٥	- العقوبة التبعية .